

سنن البيهقي الكبرى

15337 - أخبرنا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنا عبد الله محمد بن يعقوب نا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنا جعفر بن عون أنا هشام بن عروة عن أبيه قال قال رجل يطلق امرأته ثم يراجعها ليس لذلك منتهى ينتهي إليه فقال رجل من الأنصار لامرأته والله لا آويك إلي أبدا ولا تحلين لغيري قال فقالت كيف ذاك قال أطلقك فإذا دنا أجلك راجعتك قال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم A تشكو فأ نزل الله D الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان فاستقبله الناس جديدا من كان طلق ومن لم يكن طلق وقد روينا هذا فيها مضي موصولا وفيه كالدلالة على أنها كانت تعتد من الطلاق الآخر عدة مستقبلة وهذا قول أبي الشعثاء وطاوس وعمرو بن دينار وغيرهم